

الدر المنثور

الجعد عن ابن عباس أن رجلا أتاه فقال : أرأيت رجلا قتل رجلا متعمدا ؟ قال فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما قال : لقد نزلت في آخر ما نزل ما نسخها شيء حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وما نزل وحي بعد رسول الله صلى الله عليه وآله .

قال : أرأيت إن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى ؟ قال : وأنى له بالتوبة وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : " ثكلته أمه رجل قتل رجلا متعمدا يجيء يوم القيامة آخذا قاتله بيمينه أو بيساره وآخذا رأسه بيمينه أو بشماله تشخب أوداجه دما في قبل العرش يقول : يا رب سل عبدك فيم قتلني " .

وأخرج الترمذي وحسنه من طريق عمرو بن دينار عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله قال : " يجيء المقتول بالقاتل يوم القيامة ناصيته ورأسه بيده وأوداجه تشخب دما يقول : يا رب قتلني هذا حتى يدنيه من العرش قال : فذكروا لابن عباس التوبة فتلا هذه الآية ومن يقتل مؤمنا متعمدا قال : ما نسخت هذه الآية ولا بدلت وأنى له التوبة " .

وأخرج عبد بن حميد والبخاري وابن جري عن سعيد بن جبير قال : قال لي عبد الرحمن بن أبزي : سل ابن عباس عن قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم ؟ فقال : لم ينسخها شيء وقال في هذه الآية والذين لا يدعون مع الله إلها آخر الفرقان الآية 68 الآية . قال : نزلت في أهل الشرك .

وأخرج عبد بن حميد والبخاري وابن جرير والحاكم وابن مردويه عن سعيد بن جبير أن عبد الرحمن بن أبزي سأل : أن يسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين التي في النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم إلى آخر الآية والتي في الفرقان ومن يفعل ذلك يلق أثاما الفرقان الآية 68 الآية .

قال : فسألته ؟ فقال : إذا دخل الرجل في الإسلام وعلم شرائعه وأمره ثم قتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم لا توبة له وأما التي في الفرقان فإنها لما أنزلت قال المشركون من أهل مكة : فقد عدلنا بالله وقتلنا النفس التي حرم الله بغير الحق وأتينا الفواحش فما نفعنا الإسلام فنزلت إلا من تاب الفرقان الآية 70 الآية .

فهو لأولئك